



دليل الطالب

كلية التمريض
جامعة المستقبل
2025-2024



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة المستقبل – كلية التمريض

دليل الطالب في كلية التمريض

2025-2024

وحدة ضمان الجودة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَنْ تَمَلَّ صَالِحاً مِنْ حَظَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ
فَلَنُخَيِّبَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَ لَنُخَيِّرَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا
كَانُوا يَعْمَلُونَ

صدق الله العلي العظيم

سورة : التحل

الاية : 97



كلمة السيد رئيس جامعة المستقبل اد حسن شاكر مجدي



منذ تأسيسها في العام (2010) باسم كلية المستقبل الجامعة دأبت جامعة المستقبل لتكون من الجامعات المتقدمة والمتميزة وصرحاً علمياً وحضارياً يأخذ دوره في إعداد ملاكاتٍ علميةٍ متخصصةٍ من شأنها الإسهام في بناء نهضة العراق الحديثة وتطويرها وإعداد جيلٍ واعدٍ يتمتع بفرص عيش كريم آمن.

وتتطلع الجامعة لتكون في المراكز المتقدمة بين الجامعات؛ ليس على الصعيد المحلي فحسب، بل على الصعيد الإقليمي والعالمية. لقد تطورت جامعة المستقبل خلال سنوات تأسيسها لتضم 9 كليات (كلية الصيدلة – كلية طب الاسنان – كلية التمريض – كلية الهندسة والتقنيات الهندسية - كلية القانون – كلية العلوم الادارية – كلية الآداب والعلوم الانسانية – كلية التقنيات والعلوم الطبية والصحية – كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة) وبعدد 22 قسماً علمياً تُعطي مختلف التخصصات العلمية والإنسانية، والطبية والهندسية.

لقد شهدت البنى التحتية للجامعة تطوراً عمادياً وهندسياً عمودياً وافقياً خلال العشر سنوات لأشغالها الموقع الحالي فقد انشأت العديد من المباني متعددة الطوابق لتضم افضل القاعات الدراسية بمختلف المساحات والمختبرات الطبية والعيادات والنوادي الطلابية والمكتبات لقد أسسنا بيئة جامعية تلائم المتطلبات العصرية الحديثة والجو الدراسي وبذلك اصبحت جذب للطلبة من جميع المحافظات المجاورة. حيث حققت الجامعة تقدماً علمياً واسعاً وتربعتها على عرش الصدارة في مجالات مختلفة منها التصنيفات العالمية والبحوث العلمية... ولم تقف هنا بل كان للجامعة دوراً أساسياً ومهماً في مجال التنمية المستدامة وخدمتها العشرات من العوائل المتعففة في داخل محافظة بابل وخارجها واسهمت بشكل واسع وكبير في الحملات التطوعية والنشاطات الطلابية وتميزها فيها بحصولها على المركز الاول على الجامعات والكليات الاهلية. أما الطلبة فكانت عنايتنا بهم كبيرة، واهتمامنا بهم عظيماً؛ لأنهم ثمره عمل الجامعة وحسن أدائها، فعملنا جاهدين لتحسين مستواهم وتطوير قدراتهم، وبالفعل تم إيفاد مجموعة من طلبة الجامعة إلى بعض الجامعات الإقليمية والعالمية الرصينة، لتوسيع قدراتهم المعرفية وإكسابهم خبرة عملية وتحقيق استفادتهم من الخبرات من خارج العراق.

وختاماً أقول: إن جامعة المستقبل ماضية الى تحقيق اعلى النتائج في جميع المجالات العلمية والاكاديمية والبحثية وتطورها في خدمة المجتمع العراقي وتحقيق اعلى الاهداف في كافة الاصعدة التي تسهم في تقدم العلم وبتخريج طلبة يحملون كل صفات العلم وما يتيح لهم العمل في كافة مفاصل الدولة ومن الله التوفيق

رئيس جامعة المستقبل

اد. حسن شاكر مجدي



كلمة السيد عميد كلية التمريض أ.د. سعدة هادي حميدي

بسم الله الرحمن الرحيم

استحدثت كلية التمريض في 2020/12/20 وتعد كلية التمريض واحدا من كليات جامعة المستقبل الالهية ويهتم بإعداد خريج متميز في مجالات المهارات والتمريضية و دور الكلية هو امداد الخريج بالمهارات الاساسية و التطبيقية في تعليم التمريض علي مستوى البكالوريوس ليكون نواة لقيادة تمريضية تحاكي مثيلاتها عالميا و ذلك من خلال ما تقدمه الكلية من مقررات تعليمية معتمدة و ابحاث علمية متخصصة في مجال التمريض

ونظرا لأهمية تعليم التمريض في دعم الخدمات الصحية بالعراق ومقدرة الخريج علي اتخاذ القرارات الهامة والمتعلقة بسير العملية التمريضية فأن ما نسعى إليه في الكلية هو خلق بيئة تعليمية مناسبة للطلاب والطالبات وتعليم جامعي نشط فعال يواكب في مخرجاته معايير الجودة الوطنية والعالمية وذلك لرفع مستوى الخريجين والخريجات ليتناسب مع احتياجات سوق العمل وبكفاءة عالية

مع تمنياتي للجميع بالتوفيق والنجاح

أ.د. سعدة هادي حميدي
عميد كلية التمريض



فهرس دليل الطالب

الصفحة	الفقرات	ت
3	كلمة السيد رئيس جامعة المستقبل	1
4	كلمة السيد عميد كلية التمريض	2
6	نبذة عن كلية التمريض	3
7	تطلعات كلية التمريض : الرؤيا، الرسالة، القيم والاهداف	4
8	أعضاء مجلس الكلية	5
8	المنهاج الدراسي لكافة المراحل	6
10	القبول في الكلية	7
10	الشروط العامة للقبول في كلية التمريض	8
11	الوثائق المطلوبة للتسجيل	9
12	هوية الطالب	10
12	الانتقال بين الكليات	11
13	إعادة الترشيح	12
13	الحضور والغيابات	13
13	تأجيل العام الدراسي	14
13	التدريب الصيفي	15
14	مكتبة المجموعة الطبية ومكتبة الجامعة المركزية	16
14	النشاطات اللاصفية	17
14	تعليمات انضباط الطلبة في المنظمة التعليمية	18
17	نظام التدريس في الكلية	19
17	تعليمات المشاركة في الامتحان	20



❖ نبذة عن كلية التمريض

تأسست كلية التمريض في جامعة المستنقب في نيسان عام 2023 بموجب الامر الوزاري المرقم (ت ه أ/ك 5139) و المؤرخ ب16 / 4 / 2023 و هي امتداد لتحويل قسم التمريض المستحدث بموجب الامر المرقم (1891/35/7) والمؤرخ ب 2020/11/20 حيث بدأت الدراسة في قسم التمريض للعام الدراسي 2020-2021 و تمنح الكلية شهادة البكالوريوس في علوم التمريض.

تعد كلية التمريض من ضمن كليات المجموعة الطبية والصحية المهمة. يقبل في هذه الكلية الطلبة خريجو الدراسة الإعدادية (الفرع العلمي والحيائي) فضلا عن قبول خريجي اعداديات التمريض وبنسب محددة. و توفر الكادر التدريسي المتخصص والقاعات الدراسية والمختبرات التمريضية الخاصة والتي تشمل مختبر اساسيات التمريض والمهارات العامة ومختبر تمريض البالغين ومختبر تمريض صحة الام والوليد. بالاضافة الى المختبرات الاخرى في العلوم الاساسية.

اسم الكلية	كلية التمريض – جامعة المستنقب
صنف الكلية	كلية أهلية
العنوان	العراق- بابل - مدينة الحلة/ مقابل جامعة بابل
عنوان البريد الالكتروني	nursing.college@uomus.edu.iq
تاريخ التأسيس	تأسست الكلية استنادا الى الامر الوزاري، الصادر من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بموجب الامر المرقم (1891/35/7) والمؤرخ ب 2020/11/20
لغة الدراسة	اللغة الانكليزية
مدة الدراسة	اربعه سنوات
الشهادة	شهادة البكالوريوس علوم في التمريض



❖ تطلعات كلية التمريض

تتجلى تطلعات كلية التمريض في جامعة المستقبل من خلال الرؤيا والرسالة والقيم والأهداف الخاصة بالكلية

❖ الرؤيا

نحو كلية منافسة في التعليم التمريضي والبحث العلمي والخدمة المجتمعية.

❖ الرسالة:

رفد سوق العمل بمرضين من ذوي الكفايات المهنية العالية والقدرة على الأبداع والريادة والقيادة من خلال التخطيط المبرمج واستحداث الشراكات مع المؤسسات المحلية والدولية الرائدة في مجالي التنمية المستدامة والبحث العلمي المتميز وذلك من خلال توظيف مبادئ الجودة والمعايير الأكاديمية في التعليم والتعلم الحديث

❖ الأهداف:

- 1- تنفيذ ومراجعة خطة الكلية بما يتلاءم مع الرؤية والرسالة
- 2- الارتقاء بالتعليم التمريضي المتميز من اجل تقديم خدمة تمريضية بمستوى عال للفرد والعائلة والمجتمع.
- 3- دعم وتشجيع البحث العلمي المتميز وتوظيف نتائجه في خدمة المجتمع ومؤسسات الدولة.
- 4- تطبيق مبادئ الجودة الشاملة والتنمية المستدامة في المجالات الصحية والتمريضية.
- 5- السعي لخدمة الطلبة والملاكات التدريسية وتطويرهم بما يتلاءم مع الرؤية والرسالة.
- 6- استحداث البرامج التمريضية التخصصية على مستوى الدراسات الأولية والدراسات العلى.
- 7- الاستغلال الأمثل للموارد المالية والبشرية والسعي نحو الاكتفاء الذاتي.
- 8- السعي نحو الشراكات المحلية والدولية في المجالات كافة من اجل الارتقاء بالجامعة بشكل عام والكلية بشكل خاص



❖ القيم:

تسعى كلية التمريض لتحقيق:

- ❖ النزاهة - الالتزام الصارم بالمعايير الأخلاقية والمعنوية والمهنية.
- ❖ الإلهام - تشجيع الآخرين وتوجيههم لتحقيق أحلامهم المهنية.
- ❖ الرعاية - التصرف بتعاطف وتوفير رعاية تتمحور حول الشخص
- ❖ التميز - متابعة وتحقيق نتائج على أعلى مستوى في التدريس والممارسة والبحث.
- ❖ الاحترام - تعزيز التنوع والشمول من خلال تعزيز بيئة التعلم والعمل المدنية والصحية.
- ❖ العدالة- عدم التمييز بين المرضى عند تقديم الرعاية الصحية
- ❖ العافية - تحقيق أقصى قدر من الرفاهية في مختلف الحالات الصحية.

❖ أعضاء مجلس الكلية

مجلس الكلية التمريض			
ت	الاسم	المنصب	الصفة في المجلس
1.	أ.د.سعيدة هادي حميدي	عميد الكلية	رئيسا
2.	م.د.رواء ماجد محمد	معاون العميد للشؤون الادارية	عضوا
3.	م.د.اسماعيل محمد كاظم	تدريسي	عضوا
4.	م.د. مهدي حمزة منذور	تدريسي	عضوا
5.	م.د.مهدي صالح هادي	ممثل عن التدريسيين	عضوا

❖ المنهاج الدراسي لكافة المراحل

الساعات المعتمدة		اسم المقرر أو المساق	رمز المقرر أو المساق	المرحلة الدراسية
عملي	نظري			
6	4	Fundamental of Nursing I	MU0811101	First Academic Year/1 st Semester
2	3	Human Anatomy for Nursing	MU0811102	
2	3	Biochemistry for Nurses	MU0811103	
0	1	Computer science I	MU0811104	
-	2	Code of ethics	MU0811105	
12	4	Fundamental of Nursing II	MU0811201	First Academic Year/2 nd Semester
2	3	Physiology for nursing	MU0811202	
-	2	Medical terminology	MU0811203	



2	1	Computer science II	MU0811204	Second Academic Year/1st Semester
2	1	English I	MU0811205	
12	4	Adults Nursing I	MU0812101	
2	2	Health Assessment	MU0812102	
2	2	Microbiology for Nurses I	MU0812103	
-	2	Pharmacology for Nurses I	MU0812104	
2	1	Computer Science III	MU0812105	
12	4	Adults Nursing II	MU0812201	Second Academic Year/2nd Semester
-	2	Pathophysiology for Nurses	MU0812202	
2	2	Microbiology for Nurses II	MU0812203	
-	2	Pharmacology for Nurses II	MU0812204	
2	1	Computer science VI	MU0812205	
2	1	English II	MU0812206	
120		Preceptorship (summer training)	MU0812207	
14	3	Maternal and neonate nursing	MU0813101	Third Academic year/ 1st Semester
-	2	Research methods in nursing	MU0813102	
-	2	Health sociology	MU0813103	
-	1	Human rights	MU0813104	
-	2	Nutrition and diet therapy	MU0813105	
14	3	Pediatric nursing	MU0813201	Third Academic year/ 2nd Semester
-	2	Biostatistics	MU0813202	
6	3	Human growth and development	MU0813203	
-	1	democracy	MU0813204	
2	1	English part III	MU0813205	
		Summer clinical training	MU0813206	
12	3	Family and Community Health Nursing	MU0814101	Fourth Year / Semester I
3	2	Nursing Management and Leadership	MU0814102	
0	2	Professional Perspectives and Issues in Nursing	MU0814103	
3	0	Research Project	MU0814104	
0	2	Health promotion	MU0814105	
0	2	Epidemiology	MU0814106	
0	1	Arabic Language for Nursing I	MU0814107	
12	3	Mental Health and Illness	MU0814201	
9	3	Critical Care Nursing	MU0814202	



0	2	Health Psychology for Nurses	MU0814203	Fourth Year / Semester II
3	0	Research Project	MU0814204	
0	1	Arabic Language for Nursing II	MU0814205	
2	1	English Part III	MU0814206	

❖ القبول في الكلية

1. الشروط العامة للقبول في كلية التمريض

ان يكون الطالب خريج الدراسة الاعدادية للفرع العلمي والأحيائي او اعدادية التمريض بمعدل قبول 70 للدراسة الصباحية 65 للدراسة المسائية

يجب تقديم الوثائق الأصولية المطلوبة وفق الشروط وبضمنها وثيقة الدراسة الاعدادية المحتوية على الدرجات والمصدقة من قبل مديرية التربية خلال مدة أسبوع من تاريخ التقديم وبخلافه يعد القبول لا غيا

إذا ثبت أن المعلومات او الوثائق التي قدمها الطالب غير صحيحة وبشكل متعمد يلغى قبوله ويرقن قيده من سجلات الكلية في أي مرحلة من مراحل الدراسة

منح الطالب المتقدم للقبول في الكلية نفس الامتياز الممنوح من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للطالب الحاصل على لغة اضافية خلال دراسته في المرحلة الاعدادية وهو اضافة نسبة 16% من الدرجة التي حصل عليها الطالب عن دراسة مادة اللغة الإضافية في مرحلة الإعدادية

يعفى الطالب الأول على المرحلة لكل قسم من الأقسام العلمية في الكلية من الأجور الدراسية للسنة التي تليها

السنوات الدراسية

عدد سنوات الدراسة في الكلية (اربع سنوات) بواقع ثمان كورسات

القسط الدراسي

القسط الدراسي ثلاثة ملايين وخمسمائة الف دينار

التخفيضات المالية

وتشمل ابناء الاساتذة و الاخوة و ابناء الشهداء والمتعفين وذوي الدخل المحدود وبعض المنح المتفرقة

حيث تكون النسب كالاتي:

الفئة المشمولة	نسبة التخفيض
الأخوة	10%
الشهداء	50%
المتعفين	15%
أبناء الأساتذة	10%



الوصف الوظيفي لخريجي كلية التمريض

يؤهل الخريج من كلية التمريض لـ:

- (1) اخذ التاريخ المرضي للمريض واعراض المرض
- (2) اعطاء الادوية والعلاج
- (3) وضع خطط لرعاية المريض ومراقبة المرضى وتسجيل الملاحظات
- (4) التشاور والتعاون مع الاطباء وغيرهم من المتخصصين في الرعاية الصحية
- (5) تشغيل ومراقبة المعدات الطبية وتجهيز الادوات واجراء التشخيص وتحليل النتائج
- (6) تعليم المرضى وعائلاتهم كيفية التعامل مع الامراض او الاصابات
- (7) شرح ما يجب القيام به في المنزل بعد العلاج

- فرص العمل للخريجين

العمل في القطاع العلاجي والتأهيلي بالمستشفيات الحكومي او الخاصة, وكذلك بمراكز التأهيل والعلاج الطبيعي لضحايا الحوادث او الامراض العصبية, والعمل بالقطاع الوقائي ويشمل العديد من الهيئات والمنظمات الفرعية مثل:

- (1) مراكز الامومة والطفولة
- (2) مراكز تنظيم الاسرة
- (3) مراكز التدريب والتثقيف الصحي للموظفين والعامه
- (4) العمل في القطاع التعليمي وهذا يشمل المنظمات التمريضية التعليمية

- كلية التمريض
- المعاهد الفنية الصحية
- المعاهد الفنية للتمريض

❖ الوثائق المطلوبة للتسجيل

يقدم الطالب المقبول في كلية التمريض المستمسكات الآتية:

1. أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة أو أصول الوثائق الأخرى وبحسب قناة القبول مصدقة أصوليا في موعد أقصاه 18 / 4 / 2025 ويقدم تعهدا خطيا بذلك الى شعبة التسجيل في الكلية وبخلافه يلغى قبوله.



2. كفالة ضامنة على وفق نموذج معد من قسم الشؤون القانونية في الجامعة على أن تتضمن في فقراتها مادة تحمل الطالب مسؤولية المحافظة على ممتلكات الدولة وعدم العبث بها وبالعكس ذلك يتحمل الغرامة عن الأضرار الناتجة.
3. نسخة ملونة عن شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدنية العراقية أو البطاقة الوطنية الموحدة
4. صور ا حديثة عددها 3
5. استمارة الفحص الطبي على وفق نظام اللياقة الصحية رقم 5 لسنة 1992 والضوابط والشروط الخاصة به مع مراعاة الآتي:

- أ. لا يسجل الطالب في حالة عدم تقديم الاستمارة المذكورة مطلقا
- ب. يجب تسليم أصل الاستمارة ولا تقبل نسخة عنها.
- ت. تلاحظ نتيجة الفحص الطبي من الجهة المرشح إليها الطالب مباشرة وفي حال عدم لياقته للدراسة المرشح إليها، يفتح قسم القبول المركزي لتعديل ترشيحه على وفق لياقته الصحية.
- ث. يحق للطالب استئناف نتيجة الفحص لدى قسم اللجان/ اللجنة الاستئنافية في وزارة الصحة عن طريق الجهة المرشح للقبول فيها.

❖ هوية الطالب

في الأيام الأولى من دراسته وبعد مباشرته بالدراسة في الكلية يزود كل طالب بهوية لغرض استخدامها داخل الحرم الجامعي وتكون هذه الهوية سارية المفعول لعامين دراسيين تستبدل بعدها بهوية ثانية وهكذا لحين تخرج الطالب من الكلية حيث تسحب منه هذه الهوية.

❖ الانتقال بين الكليات

تختلف ضوابط الانتقال بين الكليات في الجامعات العراقية من عام دراسي إلى عام دراسي آخر وفقا لمستجدات المرحلة التي تحددها الوزارة وبشكل مركزي مراعية فيها مصلحة الطالب وإتاحة الفرصة لأكبر عدد ممكن من الطلبة بالالتحاق للدراسة في الكليات والمعاهد الأقرب إلى محل سكنهم وهذا من شأنه لتقليل من الأعباء والصعوبات التي تواجه الطالب مما يتيح له الفرصة الأفضل للتركيز على دراسته وتحصيله الدراسي ورفع مستواه العلمي. لذلك تضع الوزارة ضوابط وآليات لتنظيم الانتقال تدرج بشكل فقرات مصنفةً حسب حالات الطلبة المشمولين بالانتقال.



❖ إعادة الترشيح

وهو امتياز يعطى لطلبة الصفوف الأولى في كليات ومعاهد القطر من الذين لا يمكنهم مواصلة الدراسة في تخصصهم الحالي من المؤجلين للعام الدراسي أو الراسبين في الصفوف الأولى حصراً لغرض إعادة ترشيحهم إلى دراسة أخرى في محل سكنهم أو قريباً منها. وتتم هذه العملية بإشراف مباشر من دائرة الدراسات والتخطيط / القبول المركزي في الوزارة حيث يتم تقديم استمارات تعديل الترشيح من الكليات والمعاهد إليها لغرض دراستها وتحديد تخصص جديد للطلاب وفقاً لرغبته وبما يؤهله به مجموعه التفاضلي.

❖ الحضور والغيابات

إن النظام الدراسي المعمول فيه في جامعات ومعاهد العراق لا يعتمد أسلوب الدراسة عن بعد إطلاقاً بل يلزم الطالب المقبول في الكلية أو المعهد بالتفرغ للدراسة مع الحضور اليومي وأن يحقق نسبة حضور لا تقل عن 90% من ساعات الدوام المخصصة لدرسته تشمل بذلك كافة المواد النظرية والعملية. حيث يقسم العام الدراسي إلى فصلين دراسيين مدة كل فصل 15 أسبوعاً (سواء كانت الدراسة فصلية أم سنوية) يتخلل كل فصل مجموعة من الامتحانات اليومية والشهرية التي يحدد من خلالها السعي السنوي للطلاب، ثم يختتم كل فصل دراسي بالامتحانات النهائية. تقوم إدارة الكلية بمتابعة حضور الطالب واستمراره على الدوام، وعند تجاوز غيابات الطالب في أي مادة 10% من الساعات السنوية يعتبر الطالب راسباً بالغيابات بتلك المادة. أما إذا كانت غيابات الطالب بعذر رسمي موثق بالتمسكات فتبرر غياباته إلى حد 15% من الساعات السنوية بعدها يعتبر راسباً بتلك المادة. يتم حساب غيابات الطلبة من قبل تسجيل الكلية بالتنسيق مع مدرس المادة.

إن الهدف من تحديد هذه النسب هو جعل الطالب يحقق أكبر قدر ممكن من التواجد في الصف الدراسي وتلقي العلم والتقليل من الهدر في الوقت والجهد حتى يتمكن الطالب من تلقي القدر الكافي من المعلومات من اساتذته مباشرة وبعبكسه يعتبر الطالب غير مؤهلاً للانتقال إلى الصف التالي.

❖ تأجيل العام الدراسي

إذا تعذر على الطالب استمرارية الحضور للدراسة ولأي سبب كان ومنعا من اعتباره راسباً بالغياب وحرصاً على مصلحته أتاحت له القوانين تأجيل دراسته إلى العام اللاحق وقد أعطت الوزارة صلاحيات إلى الجامعات والكليات والمعاهد بتأجيل العام الدراسي للطلاب بعد تقدمه بطلب إلى مجالس تلك الكليات شارحاً فيه الأسباب التي دعت إلى طلبه هذا موثقاً بطلبه بكافة المستمسكات والوثائق التي تؤيد ادعائه، ويحق لمجلس الكلية الأخذ بهذه الأسباب وتأجيل الدراسة أو رفضها.

❖ التدريب الصيفي



يعد التدريب الصيفي واحد من المتطلبات المهمة للطلاب والتي يجب أن يجتازها للحصول على شهادة البكالوريوس ويعتبر التدريب الصيفي جزء مهم جدا ليكون بمحك عملي فعلي مع الحياة الواقعية لتطوير قابلياته وتطبيق ما درسه من مادة نظرية وتعين الكلية مشرف علمي لمتابعة حضور واداء الطالب في التطبيق ويكون التطبيق الصيفي في كل مرحلة من مرحل الدراسية ما عدا(المرحلة الأولى) بواقع 30 يوم

❖ مكتبة المجموعة الطبية ومكتبة الجامعة المركزية

تحرص جامعة المستقبل على توفير البيئة التعليمية الأمثل لطلبتها الأجراء ووفرت الجامعة مكتبتين مركزيتين بإمكان الطالب زيارة مكتبة الجامعة المركزية ومكتبة المجموعة الطبية لاستعارة الكتب المساندة والتي قد يحتاجها خلال سنوات دراسته، ويتم ذلك بمراجعة الطالب مسؤول مكتبة الكلية مستصحباً معه هوية الطالب. للطلاب الحق باستعارة كتابين لمدة اسبوع قابلة للتجديد اسبوعاً ثانياً عن طريق ملئ استمارة خاصة بالاستعارة كما للمكتبة قاعة مطالعة مكيمة بإمكان الطالب تصفح ما يرغب من كتب ودوريات كما يمكن الاستفادة من المكتبة الافتراضية ومكتبة المحاضرات الفديوية المرفوعة على المنصات الالكترونية للكلية والجامعة.

❖ النشاطات اللاصفية

بإمكان الطالب ممارسة النشاطات الرياضية في الكلية حيث توجد ملاعب وقاعات داخلية لممارسة النشاطات الرياضية. كما تقوم وحدة الرياضة سنوياً بتنظيم مسابقات ودوريات بين الفروع والكليات في كرة القدم والطائرة وأنشطة رياضية أخرى كما تقوم عمادة الكلية بتنظيم سفريات ترفيهية وعلمية لكافة طلبة وتدريسي الكلية بالإضافة الى إقامة المنتديات الأدبية والمعارض الفنية.

❖ تعليمات انضباط الطلبة في المنظمة التعليمية

تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (160) لسنة 2007

❖ المادة - 1 يلتزم الطالب بما يأتي:

أولا التقيد بالقوانين والأنظمة الداخلية والتعليمات والأوامر التي تصدرها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومؤسساتها (الجامعة، الهيئة، الكلية، المعهد)
ثانياً عدم المساس بالمعتقدات الدينية أو الوحدة الوطنية أو المشاعر القومية بسوء أو تعمد إثارة الفتن الطائفية أو العرقية أو الدينية فعلاً أو قولاً.



ثالثا عدم الإساءة إلى سمعة الوزارة أو مؤسساتها بالقول أو الفعل داخلها أو خارجها.

رابعا تجنب كل ما يتنافى مع السلوك الجامعي من انضباط عال واحترام الإدارة وهيئة التدريس

والموظفين وعلاقات الزمالة والتعاون بين الطلبة.

خامسا السلوك المنضبط القويم الذي سيؤثر إيجابا عليه عند التعيين والترشيح للبعثات والزمالات

الدراسية.

سادسا الامتناع عن أي عمل من شأنه الإخلال بالنظام والطمأنينة والسكينة داخل الحرم الجامعي او الكلية

أو المشاركة والتحريض عليه أو التستر على القائمين به.

سابعا المحافظة على المستلزمات الدراسية وممتلكات الجامعة أو الكلية

ثامنا عدم الإخلال بحسن سير الدراسة في الكلية .

تاسعا التقيد بالزي الموحد المقرر للطلبة في حالة فرضه على إن تراعي خصوصية كل جامعة أو هيئة على

حدة

عاشرا تجنب الدعوة إلى تنظيمات من شأنها تعميق التفرقة أو ممارسة أي صنف من صنوف الاضطهاد

السياسي أو الديني أو الاجتماعي.

حادي عشر تجنب الدعاية لأي حزب أو تنظيم سياسي أو مجموعة عرقية أو قومية أو طائفية سواء كان

ذلك في تعليق الصور واللافتات والملصقات أو إقامة الندوات.

ثاني عشر عدم دعوة شخصيات حزبية لإلقاء محاضرات أو إقامة ندوات حزبية أو دينية دعائية داخل

الحرم الجامعي حفاظا على الوحدة الوطنية.

❖ المادة - 2 يعاقب الطالب بالتنبيه إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولا عدم التقيد بالزي الموحد المقرر في الجامعة أو الكلية في حالة اقراره

ثانيا الإساءة إلى علاقات الزمالة بين الطلبة أو تجاوزه بالقول على أحد الطلبة

❖ المادة - 3 يعاقب الطالب بالإنذار إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولا فعلا يستوجب المعاقبة بالتنبيه مع سبق معاقبته بعقوبة التنبيه .

ثانيا إخلاله بالنظام والطمأنينة والسكينة في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد

❖ المادة - 4 يعاقب الطالب بالفصل لمدة (30) ثلاثين يوما إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:



أولاً فعلا يستوجب المعاقبة علياً بالإنذار مع سبق معاقبته بعقوبة الإنذار

ثانياً تجاوزه بالقول على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية .

ثالثاً قيامة بالتشهير بأحد أعضاء الهيئة التدريسية بما يسيء إليه داخل الكلية أو المعهد أو خارجهما .

رابعاً قيامه بوضع الملصقات داخل الحرم الجامعي التي تخل بالنظام العام والآداب .

❖ المادة - 5 يعاقب الطالب بالفصل المؤقت من الجامعة لمدة لا تزيد على سنة دراسية واحدة إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً إذا تكرر ارتكابه أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة (4) من هذه التعليمات.

ثانياً مارس أو حرض على التكتلات الطائفية أو العرقية أو التجمعات السياسية أو الحزبية داخل الحرم الجامعي.

ثالثاً اعتدائه بالفعل على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية- .

رابعاً استعماله العنف ضد زملائه من الطلبة

خامساً تهديده بالقيام بأعمال عنف مسلحة .

سادساً حمله السلاح بأنواعه بإجازة أو بدون إجازة داخل الحرم الجامعي .

سابعاً إحداثه عمداً أو بإهماله الجسيم أضراراً في ممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد .

ثامناً إساءته إلى الوحدة الوطنية أو المعتقدات الدينية .

تاسعاً تجاوزه بالقول على أعضاء الهيئة التدريسية في داخل الكلية أو المعهد أو خارجهما .

عاشراً الإساءة إلى سمعة الجامعة أو الهيئة بالقول أو الفعل .

حادي عشر إخلاله بالمتعمد بحسن سير الدراسة .

ثاني عشر ثبوت ارتكابه النصب والاحتيال على زملائه الطلبة ومنتسبي الكلية أو المعهد .

❖ المادة - 6 يعاقب الطالب بالفصل النهائي من الكلية أو المعهد وبقرار من الجامعة أو الهيئة إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية

أولاً تكراره إحدى المخالفات المنصوص عليها في المادة (5) من هذه التعليمات.

ثانياً اعتدائه بالفعل على أحد أعضاء الهيئة التدريسية أو المحاضرين في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثالثاً إتيانه فعلاً مشيناً ومنافياً للأخلاق والآداب العامة .



رابعاً تقديمه أية مستندات أو كتب أو وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة أو كونه من المحرضين على التزوير.

خامساً ثبوت ارتكابه عملاً يخل بالأمن والطمأنينة داخل الحرم الجامعي أو اشتراكه فيه أو المساعدة عليه.

سادساً عند الحكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف تزيد مدة محكوميته فيها لأكثر من سنة

❖ نظام التدريس في الكلية

تعتمد كلية التمريض النظام الفصلي في التدريس مدة كل فصل دراسي 15 أسبوع يتضمن كل فصل على امتحانين رئيسيين وهما امتحان نصف الفصل وامتحان نهاية الفصل، ويتخلل الفصل أيضاً امتحانات يومية مفاجئة.

❖ تعليمات المشاركة في الامتحان

1. على الطالب التأكد من تاريخ وموعد الامتحان والالتزام بالحضور في التاريخ المحدد قبل الموعد ب 15 دقيقة على الأقل.
2. لا يسمح للطالب بدخول قاعة الامتحان دون إبراز الهوية الجامعية
3. لا يسمح للطالب بدخول القاعة الامتحانية بعد مرور أكثر من ربع الوقت المخصص للامتحان.
4. لا يسمح للمشاركين في الامتحان بمغادرة القاعة الامتحانية إلا بعد مرور فترة أكثر من نصف الوقت المخصص لذلك الامتحان.
5. لا يسمح للطالب بإدخال أي كتب، أوراق، مذكرات أو ملخصات تخص المادة الامتحانية، عدا في المقررات التي تتطلب ذلك، وفي هذه الحالة تخضع للفحص والموافقة عليها من قبل مشرف القاعة، أو أي أداة أخرى لتخزين المعلومات بضمنها المعجم أو الترجمان الإلكتروني أو الحاسبات المبرمجة إلى قاعة الامتحان.
6. لا يسمح اطلاقاً بإدخال الهواتف النقالة داخل قاعة الامتحان ويعد ادخال الهاتف بمثابة محاولة للغش وتسري على حامله نفس الاجراءات في المادة 20 ادناه.
7. على الطالب إحضار مستلزمات الكتابة والرسم التي يحتاجها أثناء الامتحانات ولن يسمح بتبادل الأدوات بين الطلبة.
8. لا يسمح للطلبة الممتحنين بالتحدث مع بعضهم البعض.
9. لا يسمح للطالب الممتحن أن ينظر في أوراق ومواد الاخرين.
10. لا يسمح للطالب الممتحن بسلوك أي مسلك معوق لسير الامتحان أو إثارة الشغب وفي حالة قيامه بذلك سوف يخرج من القاعة الامتحانية.
11. عند ضبط أي طالب محاولاً او متلبساً بالغش سيحرم من مواصلة الامتحان ويخرج من القاعة مباشرة ويحال إلى لجنة تحقيقية والتي ستنظر في أمر اعتباره راسباً ويعد راسباً في ذلك الموضوع.

❖ أبرز الفقرات من التعليمات الامتحانية النافذة (تعليمات رقم 134 لسنة 2000 وتعديلاتها)



✓ المادة (6) درجة النجاح الصغرى تعادل 50 % خمسون من المئة لكل موضوع.
✓ المادة (8)

أولاً: يسمح للطالب الراسب بنصف المواضيع (بجبر الكسر في حالة عدد المواضيع الفردي لصالح الطلبة) أو أقل في امتحانات الدور الأول بأداء امتحانات الدور الثاني في المواضيع التي رسب فيها.
ثانياً: إذا أعتبر الطالب راسباً في أي دور من الدورين الأول والثاني يعيد السنة "دواماً وامتحاناً" في جميع المواضيع التي رسب فيها وكذلك المواد التي حصل فيها على تقدير مقبول.
ثالثاً: يعفى الطالب الراسب من المواضيع المحذوفة ويطلب بالمواضيع المستحدثة في صفه عند تبديل المناهج الدراسية على ألا يؤدي ذلك إلى انتقاله إلى صف أعلى أو تخرجه إلا إذا كان غير مطلوب لموضوع مع مراعاة ما ورد بالبند ثانياً من هذه المادة.

رابعاً: في حالة نجاح الطالب بجميع المواضيع في المرحلة الدراسية التي هو فيها ورسوبه في بعض المواضيع المحمل بها من صف أدنى فيتم نجاحه للصف الأعلى ويبقى محملاً بالمواضيع التي رسب فيها في السنة اللاحقة حتى لو نجح بمواضيع الصف الأعلى.

✓ المادة (9)

يعتبر الطالب راسباً في أي موضوع إذا تجاوزت غيابه (10 %) عشرة من المئة من الساعات المقررة لذلك الموضوع بدون عذر مشروع أو (15 %) خمسة عشر من المئة بعذر مشروع يقره مجلس الكلية أو المعهد.

✓ المادة (10)

للتطالب المشاركة بامتحانات الدور الثاني إذا لم يكن قد شارك في امتحانات الدور الأول بعذر مشروع يقره مجلس الكلية أو المعهد على أن يعزز ذلك بوثائق رسمية في إحدى الحالات الآتية:
أولاً: المرض المفاجئ.
ثانياً: وفاة أحد أقاربه من الدرجة الأولى.
ثالثاً: حوادث الدهس.
رابعاً: التوقيف المفاجئ.



✓ المادة (11)

تستثنى المواضيع الدراسية ذات الطابع العملي أو التطبيقي التي ليس فيها امتحان نهائي من تأدية امتحان الدور الثاني ويحدد ذلك مجلس الكلية في بداية السنة وتعلن للطلبة.

✓ المادة (12)

لا يجوز تأجيل امتحان الدور الثاني بأية حال من الأحوال.

✓ المادة (13)

يتم تنزيل تنزل (10) عشر درجات من الدرجة النهائية للموضوع الذي نجح فيه الطالب في الدور الثاني عند احتساب المعدل عدا النجاح بدرجة مقبول فتكون درجته 50 % خمسون من المئة في ذلك الموضوع.

✓ المادة (15)

أولاً: يحسب معدل الطالب على أساس الدرجات التي حصل عليها في كل موضوع ويراعى في ذلك عدد الوحدات لكل موضوع.

ثانياً: تعتبر الوحدة جهد ساعة نظرية أسبوعياً ولمدة (15) خمسة عشر أسبوعاً.

ثالثاً: تعادل كل ساعتين عملية في الكلية ساعة نظرية واحدة وكل ثلاث ساعات عملية تعادل ساعة ونصف ساعة.

✓ المادة (16)

أولاً: تحسب مرتبة التخرج للطالب وفقاً لما يأتي :

السنة الأولى 10 % عشرة من المئة.

السنة الثانية 20 % عشرون من المئة.

السنة الثالثة 30 % ثلاثون من المئة.

السنة الرابعة 40 % أربعون من المئة.

ثانياً: يحتسب معدل التخرج بضرب معدل الطالب في كل سنة في النسبة المئوية المؤشرة إزاء ذلك ويكون المجموع للسنوات الدراسية هو معدل تخرج الطالب.

✓ المادة (17)

أولاً: تعلن النتائج بالتقديرات التالية لتحديد مستوى الطالب بين الناجحين من حيث الدرجات:



- امتياز يقابله بالدرجات 90 تسعون – 100 مئة.
- جيد جد يقابله بالدرجات 80 ثمانون - 89 تسع وثمانون.
- جيد يقابله بالدرجات 70 سبعون – 79 تسع وستون.
- متوسط يقابله بالدرجات 60 ستون - 69 تسع وستون.
- مقبول يقابله بالدرجات 50 خمسون – 59 تسعة وخمسون.
- راسب يقابله بالدرجات 49 تسع وأربعون فما دون.

✓ المادة (19)

تنتهي علاقة الطالب بالكلية أو المعهد في إحدى الحالتين الآتيتين:

أولاً: إذا رسب الطالب سنتين متتاليتين في صفه.

ثانياً: إذا تجاوز الطالب مرة ونصف المرة المدة المقررة في تخصصه بما فيها سنوات الرسوب ولا تحتسب ضمن ذلك سنوات التأجيل وعدم الرسوب ويطبق ذلك على الطلبة المقبولين 2004 / 2005 فصاعداً. (التعديل الثالث الصادر بموجب التعليمات رقم 157 لسنة 2004).

✓ المادة (20)

إذا ثبت غش الطالب أو ثبت محاولة الغش في أي من الامتحانات اليومية أو الأسبوعية أو الشهرية أو الفصلية أو النهائية يعتبر راسباً في جميع المواضيع لتلك السنة وإذا تكرر ذلك يفصل من الكلية أو المعهد ويرقن قيده من سجلاتها.

✓ المادة (21)

أولاً: للطالب أن يؤجل دراسته لسنة واحدة لأسباب مشروعة يقتنع بها مجلس الكلية على أن يقدم طلب للتأجيل قبل ثلاثين يوماً في الأقل من بداية الامتحان النهائي.

ثانياً: لرئيس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية أن يؤجل دراسة الطالب لسنة ثانية ولأسباب مشروعة يقتنع بها على أن يقدم طلب التأجيل قبل ثلاثين يوماً في الأقل من بداية الامتحان النهائي.

ثالثاً: لا يجوز تأجيل دراسة الطالب في الكليات أو المعاهد التي تتبع النظام الفصلي في الفصل الدراسي الثاني إلا إذا كان بسبب خارج عن إرادته أو أن يكون ناجحاً في الفصل الدراسي الأول وفي هذه الحالة يعتبر التأجيل للسنة الدراسية بأكملها.